

## ما المقصود بالنهي عن بيعتين في بيعه؟ لمعالي الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة يقول ما هو المراد بقول النبي صلى الله عليه بنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن البيعتين في بيعه  
وهل البيعتان في بيعه هم الذين فسرهما راو الحديث سليمان ابن حرب - 00:00:01

بيعتان في بيعه المنهي عنه اختلف العلماء في تفسيرهما فمنهم من يقول المراد البيع المشروط في البيع بان يقول لا ابيعك بيتي  
حتى تباعني سيارتك او بيتك بيع مشروط في بيع - 00:00:18

ابيعك هذا هذه السلعة بشرط ان تباعني انت سلطتك الفلانية فهذا لا هذا بيعتين في بيعه وهو باطل هذا هو المذهب عند الحنابلة  
والقول الثاني ان البيعتين في البيعة ان يبيع سلعة بثمن مؤجل - 00:00:42

ثم يشتريها منه بثمن حال اقل من المؤجل وهذه ما تسمى مسألة العينة وهذا اختيار ابن القيم رحمه الله بيعتين في بيعه ان يبيع  
سلعة بثمن مؤجل ثم يشتريها منه بثمن حال اقل من المؤجل - 00:01:07

هذا مسألة العينة وهي حيلة الى الربا فكانه باع دراهم حاضرة بدراهم مؤجلة اكثر منها. وجعل السلعة مجرد حيلة. ووسيلة الى الربا  
والصحيح ان بيعتين في بيعه يشمل السورة الاولى ويشمل هذه الصورة. كله يدخل في بيعتين في بيعه - 00:01:32  
نعم - 00:01:57